

المحاضرة الثامنة:

المؤسسات الداعمة للتمويل الإسلامي
(المؤسسات المالية الإسلامية الدولية)

1- المنظمات والهيئات الداعمة للتمويل الإسلامي:

قام المنظمون والقائمون على أمور صناعة التمويل الإسلامي في إنشاء وتكوين مجموعة كبيرة من منظمات وهيئات البنية التحتية التي تحتضن العمليات والأساليب المالية في الإسلام وتحاول تدعيم وترسيخ آليات عمله وعلى مد جسور التفاهم والتعاون وتفعيل أطر التحول من الصناعة المالية التقليدية نحو الصناعة المالية الإسلامية.

ومن أهم هذه المؤسسات والهيئات العاملة في ساحة الوطن الإسلامي:

1-1 المؤسسات والهيآت التنسيقية والدعوية:

يوجد العديد من المؤسسات والهيآت الإسلامية الدولية التي تدعم المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى عن طريق التنسيق فيما بينها وتقريب بعضها من بعض، إضافة إلى إصدار أحكام ومعايير شرعية لتأطير عمل وتوجه التمويل الإسلامي في الواقع، فإن من أهم ركائز دعم مسيرة المؤسسات المالية الإسلامية هو توافر مؤسسات يكون من مهامها الرئيسية إعداد وإصدار وتفسير معايير وأحكام للمعاملات المالية والمحاسبة والمراجعة بما يتفق وأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، نذكر أهمها:

1.1-1 المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية

الإسلامية (www.cibafi.com):

تم تأسيس المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية

الإسلامية كهيئة دولية مستقلة لا تهدف للربح في شهر

مايو 2001م، وتحددت أهم أهداف المجلس في:

- التعريف بالخدمات المالية الإسلامية، ونشر

المفاهيم والقواعد والأحكام المتعلقة بها، والعمل

على تنمية وتطوير الصناعة المالية الإسلامية.

- تعزيز التعاون بين أعضاء المجلس والمؤسسات

المشابهة في المجالات التي تخدم الأهداف المشتركة

بالوسائل المتاحة.

- العمل على توفير المعلومات المتعلقة بالبنوك
والمؤسسات المالية الإسلامية والهيئات الإسلامية
ذات الصلة.

- العمل على رعاية مصالح الأعضاء ومواجهة
الصعوبات والتحديات المشتركة وتعزيز التعاون
فيما بين الأعضاء بعضهم مع بعض، وبين الأعضاء
والجهات الأخرى، وعلى وجه الخصوص الجهات
الرقابية. وفي سبيله لتحقيق تلك الأهداف فإن
المجلس يقوم بعدد من الوظائف من أهمها: إصدار
النشرات التعريفية، والكتب، والدوريات
والموسوعات الفقهية المصرفية، والدراسات
والبحوث، وغيرها من وسائل النشر الحديثة.

- عقد المؤتمرات والندوات والمحاضرات واللقاءات وورش العمل لتحقيق أهداف المجلس.
- التعاون مع الجهات المختصة لإصدار القوانين الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والهيئات الإسلامية ذات الصلة، وتشجيع إصدار الأدوات المالية الحكومية وغير الحكومية.
- إنشاء قاعدة للمعلومات لتقديم رسالة المجلس والعمل المالي والاقتصادي الإسلامي بصورة قوية وفعالة من خلال وسائل التقنية المتاحة.
- المشاركة في إعداد برامج للتدريب لرفع المستوى المهني للعناصر العاملة في الحقل المصرفي والمالي الإسلامي.

2-1-1 هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية

الإسلامية البحري (www.aaoifi.com):

هي مؤسسة إسلامية دولية مستقلة لا تهدف إلى الربح تقوم على إعداد معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة ومبادئ وأخلاقيات العمل المصرفي وفق مبادئ الشريعة الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية. وقد تم إنشاؤها بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية في شهر صفر (1410هـ/ فبراير 1990م)، ومقرها: المنامة عاصمة مملكة البحرين.

وللهيئة الكثير من الجهود الطيبة التي قامت بها في مجالات تطوير فكر المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ونشر ذلك الفكر وتطبيقاته عن طريق توفير

فرص التدريب وعقد الندوات وإصدار النشرات وإعداد البحوث.

كذلك فقد قامت الهيئة بإصدار عدد من الإصدارات المهمة التي تنظم العمل المصرفي الإسلامي، من أهمها:

- إصدار مجموعة متكاملة من قواعد ومعايير

المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

- قواعد الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية.

- مجموعة القواعد والمتطلبات الشرعية لأدوات

التمويل والاستثمار الإسلامية.

- بيان عن الغرض من نسبة كفاية رأس المال

للمصارف الإسلامية، وكيفية حسابها. وقد كان

لهذه الجهود الأثر الكبير في إخراج العديد من

النظم والأساليب المحاسبية التي تستند إلى قواعد

وأصول الصيرفة الإسلامية إلى حيز الواقع، بل وساعدت على ظهور عدد من صيغ التمويل والاستثمار ذات الصبغة والمضمون الإسلامي، والتي لم يعدها الفكر المصرفي التقليدي من قبل.

3-1-1 مجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا (www.ifsb.org):

ويبلغ عدد أعضاء المجلس حالياً (65) عضواً من بينهم (19) عضو ممثلين لهيئات ومنظمات رقابة وإشراف دولية من أهمها: البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وبنك التسويات الدولية.

وتتمثل الوظيفة الرئيسية للمجلس في الإشراف والتنظيم ووضع القواعد الخاصة بصناعة الخدمات

**المالية الإسلامية، وفي هذا الإطار تتحدد مسؤوليات
المجلس في الآتي:**

**- تأصيل ونشر الأسس والمبادئ التي تحكم صناعة
الخدمات المالية الإسلامية وتكييفها بما لا يتعارض
مع المعايير الدولية المطبقة وشرية اتساقها مع
الشرية الإسلامية.**

**- الاتصال والتعاون مع المؤسسات الدولية المناط
بها وضع المعايير والمبادئ الحاكمة في مجال
إحداث الاستقرار المالي والنقدي.**

**- دعم الممارسات العملية الخاصة بمهارات إدارة
المخاطر بالنسبة لصناعة الخدمات المالية
الإسلامية من خلال البحوث والتدريب والمعونات
التقنية.**

- تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء لتطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ونشر الدراسات والاستطلاعات، وتشجيع البحوث الخاصة بالصيرفة الإسلامية.

- تأسيس قاعدة بيانات للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وللخدمات والمنتجات التي تقدمها ولخبراء الصناعة.

4-1-1 مجمع الفقه الإسلامي الدولي (<https://iifa-aifi.org/ar>):

جاء تأسيس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي تنفيذاً لقرار صادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الذي انعقد في مكة المكرمة عام 1401هـ الموافق 1981م.

يعتبر مجمع الفقه الإسلامي الدولي (المجمع): جهاز علمي، متفرعٌ عن منظمة التعاون الإسلامي، له شخصيته الاعتبارية، وخصويته القانونية، ومقره الرئيس في مدينة جدة، بالمملكة العربية السعودية؛ واللغة العربية هي اللغة المعتمدة في المجمع، ويتولى في استقلال تام، انطلاقاً من القرآن الكريم والسنة النبوية، بيان الأحكام الشرعية في القضايا التي تهم المسلمين، كما يُعنى بدراسة مشكلات الحياة المعاصرة، والاجتهاد فيها اجتهاداً أصيلاً فاعلاً بهدف تقديم الحلول النابعة من التراث الإسلامي، والمنفتحة على تطور الفكر الإسلامي.

حيث يتبع المجمع العديد من الطرق في توعية العالم الإسلامي والمساهمة بإصدار فتاوى شرعية خاصة في مجال المعاملات المالية، نذكر منها:

- عقد مؤتمرات وندوات علمية متخصصة لمناقشة قضايا بعينها، أو موضوعات مشكلة تقتضي بحثاً ومداولة فقهية أوسع مما يتيح مجلس المجمع.

- إبداء الرأي الشرعي في الوثائق التي تصدر من منظمة التعاون الإسلامي ومن سائر المنظمات الدولية الإسلامية وغير الإسلامية كلما طلب منه ذلك.

- حصر جهات وهيئات الإفتاء، والمؤسسات والمجامع الفقهية القائمة في العالم الإسلامي وخارجه لتحديد

الجهات التي يتمّ التعاون والتنسيق بينها وبين
المجمع.

- إقامة مراكز للدراسات الإسلاميّة في بعض المناطق
المركزيّة خارج العالم الإسلاميّ، والتعاون مع
المراكز القائمة لخدمة أهداف المجمع، ورصد ما ينشر
عن الإسلام في المناطق التي يشملها عملها، ودفع ما
يثار من شبهات.

- إصدار موسوعات فقهية ميسّرة (ثلاثيّة اللغة) تهتم
بقضايا العصر في مختلف مجالات الحياة، وتعنى
بالمسائل المتداولة في كتب الفقه، وتكتب بلغة قريبة
ميسّرة بحيث تقرّب المعلومات الفقهية إلى جمهور
المشتغلين بالثقافة والإعلام.

- تشجيع البحث الفقهيّ الجاد من خلال شُعب المجمع ولجانه وفي نطاق الجامعات والمؤسّسات العلميّة الأخرى فيما يتصل بتحدّيات العصر ومستجدات قضاياه.

- إعداد مشروعات قوانين نموذجيّة (ثلاثية اللغة) في مختلف المجالات التي تحتاج إلى تقنين الأحكام الشرعيّة فيها، يراعى فيها الاختلاف المذهبي، ونشرها في العالم الإسلاميّ لتيسير الرجوع إليها في تعديل التشريعات والقوانين والنظم القائمة.

- إحياء التراث الفقهيّ الإسلاميّ مع العناية بوجه خاصّ بكتب أصول الفقه، ومقاصد الشريعة الإسلاميّة، والفقه، والفقه المقارن، ونشر المؤلفات التي لم تنشر في هذه المجالات بعد تحقيقها، وترجمة

عيون هذا التراث إلى اللغات المهمة إسلامياً وعالمياً.

- وضع معجم شامل (ثلاثي اللغة) للمصطلحات الفقهية والأصولية يتوخى دقة التعريف بكل مصطلح وضبطه وسهولة التعبير عنه.

- نشر جميع أعمال المجمع، وقراراته، وفتاواه، وأهم البحوث المقدمة إليه في مجلة المجمع، وعلى موقعه في الإنترنت، والإفادة منها، وترجمتها إلى اللغات المهمة إسلامياً وعالمياً.

- الاستعانة بالخبراء المتخصصين في مختلف المجالات العلمية، والعملية لدراسة وبحث الموضوعات المعروضة على المجمع.

**- إصدار مجلة محكمة وفق القواعد العلمية السليمة لخدمة
البحوث والدراسات في قضايا الشريعة والفقه
الإسلامي تنشر فيها بعض بحوث العلماء وأساتذة
الجامعات في هذا الحقول.**

**يعتبر مجمع الفقه الإسلامي الدولي من أكبر الهيئات التي
تصدر الفتاوى الشرعية المتعلقة بالمعاملات المالية والتي
يعتمد عليها الباحثون والمؤسسات المهتمة بالبحث وتطبيق
المعاملات المالية الموافقة لمقاصد الشريعة الإسلامية.**

2-1 المؤسسات والهيآت التمويلية:

يوجد العديد من المؤسسات والهيآت الإسلامية الدولية التي تدعم المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى عن طريق التمويل وتوفير السيولة لها، إضافة إلى دعم التنمية في الوطن الإسلامي سواء بطريق مباشر أو غير مباشر وذلك بما يتفق وأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، نذكر أهمها:

1-2-1 البنك الإسلامي للتنمية بجدة

[:\(www.isdb.org.sa\)](http://www.isdb.org.sa)

البنك الإسلامي للتنمية مؤسسة مالية دولية أنشئت تطبيقاً لمقررات مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية الذي عُقد في مدينة جدة في شهر ذي القعدة عام 1393ها (الموافق ديسمبر عام 1973م). وتم

افتتاح البنك رسمياً في شهر شوال عام 1395هـ
(أكتوبر عام 1975م).

الهدف من إنشاء البنك هو دعم التنمية الاقتصادية والتقدم
الاجتماعى لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية
في الدول غير الأعضاء وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية
ويقوم البنك بالعديد من الوظائف من أهمها:

- المساهمة في رؤوس أموال المشروعات وتقديم
القروض للمؤسسات والمشاريع الإنتاجية في الدول
الأعضاء بالإضافة إلى تقديم المساعدات المالية
لهذه الدول في أشكال أخرى لأغراض التنمية
الاقتصادية والاجتماعية.

- كذلك يقوم البنك بإنشاء وإدارة صناديق خاصة
لأغراض معينة وتلقى الودائع ويقوم بتعبئة الموارد

المالية بالوسائل الشرعية المختلفة، ومن مسؤوليات
البنك المساعدة في تنمية التجارة الخارجية للدول
الأعضاء وتعزيز التبادل التجاري بينها وبخاصة في
السلع الإنتاجية وتقديم المساعدات الفنية لها
والعمل على ممارسة أنواع النشاط الاقتصادي المالي
والمصرفي في الدول الإسلامية طبقاً لأحكام
الشريعة الإسلامية.

يقع المقر الرئيسي للبنك في مدينة جدة بالمملكة
العربية السعودية ويبلغ عدد الأعضاء به 56 عضواً
وله ثلاثة مكاتب إقليمية في كل من ماليزيا والمغرب
وكازاخستان.

2-2-1 مركز السيولة المالية للمصارف الإسلامية

بالبحرين (www.lmc Bahrain.com):

تعتبر إدارة السيولة أحد أهم التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، وخصوصاً في ظل تعذر قيام هذه المصارف بالاقتراض من السوق التقليدية مقابل الفائدة وعدم تواجد أسواق مالية متطورة تقوم على قواعد وأسس الصيرفة الإسلامية يمكن اللجوء إليها في حالات أزمات السيولة المؤقتة.

لذلك فقد قامت مجموعة من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على رأسها البنك الإسلامي للتنمية وبنك دبي الإسلامي وبيت التمويل الكويتي بالإضافة إلى بنك البحرين الإسلامي عام 2002م بإنشاء مركز

- إدارة السيولة للمصارف الإسلامية مقره مملكة البحرين، ليقوم بعدد من الوظائف المهمة، منها:**
- **تسهيل إنشاء سوق مال بينية (Interbank) تتيح للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إدارة الفجوات المالية بين أصولها وخصومها.**
 - **توفير السيولة قصيرة الأجل وإتاحة أدوات مالية إسلامية قابلة للتداول (كالصكوك) والتي تمكن البنوك الإسلامية من استغلال فوائض السيولة لديها.**
 - **توفير فرص الاستثمار قصيرة الأجل والمقبولة شرعاً وذات الأسعار التنافسية والتي تُعد أفضل من عمليات المراجحات على السلع إلى جري التعامل بها في السوق.**

- تمكين المؤسسات المالية الإسلامية من سهولة تسييل

الأوراق المالية لتحسين صورة محافظها المالية.

- السعي لخلق سوق ثانوية يمكن تداول الأدوات

المالية الإسلامية بها.

3-2-1 المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل

التجارة (www.itfc-idb.org):

اعتمد مجلس محافظى البنك الإسلامى للتنمية قرار إنشاء

هذه المؤسسة باعتبارها مؤسسة مستقلة لتمويل التجارة

وكياناً جديداً فى مجموعة البنك يتمثل هدفها الرئيسى

فى تنمية التجارة بين الدول الأعضاء عن طريق تقديم

التسهيلات التمويلية للتجارة والاضطلاع بالأنشطة التى من

شأنها أن تيسر التجارة البينية والتجارة الدولية للدول

الأعضاء.

هذا وقد تم توقيع اتفاقية تأسيس هذه المؤسسة في
2006/5/30م، وفيما يلي نورد أهم معالم المؤسسة
وسماتها الرئيسية:

- المؤسسة كيان مستقل ضمن مجموعة البنك الإسلامي
للتنمية وتتمتع بشخصية اعتبارية كاملة.

- الأعضاء المؤسسون في المؤسسة هم المشاركون في
برنامج تمويل الصادرات وبعض المؤسسات المشاركة
في حفظة البنوك الإسلامية وبما يعنى انتهاء دور
هاتين المنظمتين (برنامج تمويل الصادرات + حفظة
البنوك الإسلامية) بمجرد بدء نشاط المؤسسة.

مقرها الرئيسي في مدينة جدة بالمملكة العربية
السعودية، وأول فرع لها في مدينة دبي في دولة الإمارات
مع إمكانية إنشاء فروع أخرى تحددها المؤسسة حسب
الحاجة.

4-2-1 السوق المالية الدولية (www.iifm.net): الإسلامية

فى أبريل من عام 2002م تم تأسيس السوق المالية الإسلامية الدولية فى البحرين، وقد جاء تأسيس السوق نتيجة لجهود مشتركة بين جهات مالية ورقابية هامة وهى مؤسسة نقد البحرين والبنك الإسلامى للتنمية والبنك المركزى السودانى والبنك المركزى الأندونيسى ووزارة المالية بدولة تنزانيا وكذلك هيئة الاستثمارات الخارجية بماليزيا.

يهدف إنشاء تلك السوق إلى:

- معالجة نقص وغياب الأدوات المالية الاستثمارية الإسلامية وكذلك معالجة مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية فمعظم نشاطات البنوك الإسلامية تتركز على التعامل فى السلع ويشكل هذا الجزء الأكبر من

نشاطها ولكن يجب الالتفات إلى أن هناك أدوات استثمارية عديدة متاحة أمام البنوك الإسلامية مثل صكوك المضاربات الإسلامية وصكوك التأجير التي بدأت تنتشر في الآونة الأخيرة.

- خلق أدوات مالية استثمارية جديدة تسهم في خلق سوق ثانوية وفرص استثمار جديدة تعمل على جذب استثمارات الدول الإسلامية بالأسواق التقليدية وكذلك تعمل على جذب المستثمرين من العملاء الراغبين في التعامل في هذه الأدوات وفقاً للشريعة الإسلامية والذين لم يجدوا أمامهم سوى التعامل في الأدوات التقليدية المنتشرة.

تكونت إدارة السوق المالية من لجنتين أساسيتين هما:
"اللجنة الشرعية" التي تضم في عضويتها علماء وفقهاء
مختصين بعلوم وقضايا الاقتصاد وتختص بتقرير مدى
اتفاق الأدوات الاستثمارية مع الشريعة ولجنة أخرى
تختص بأعمال البحوث والتطوير.